سنة اليوبيل حسب لا ٢٥

أ. أيّوب شهوان

في ذكرى التجسّد، ماذا نردّ إلى الرب؟

مقدمة

يشكل التشريع المتعلّق بالسنة اليوبيليّة في لا ٢٥، نوعاً من نقطة البلوغ لمجموعة تشريعيّة واسعة موضوعة في خطّ التيّار الكهنوتي (حوالي نهاية المنفى إلى بابل)، تبتدئ في خر ٢٤:١٥، وتتواصل حتى لا ٢٦؛ تتكلم بالتتابع على المسكن الإلهي، أو خيمة اللّقاء، وعلى طقوس الذبائح والكهنوت من أجل الحصول على الحلّ من الخطايا، وعلى قواعد للحفاظ على طهارة الشعب وخيمة اللّقاء، الخ. كما تنصّ أيضاً على إجراءات محدّدة لتطهير الأشخاص والأدوات، وتُحدّد طقوس يوم الغفران الكبير السنوي، وأخيراً السلوك المطلوب كي يُتاح للشعب أن يُشارك في قداسة الله، إضافةً إلى العقوبات التي ينبغي تنفيذها في حال عدم احترام التوجيهات. في هذه المجموعة التشريعية الكبيرة يقع لا ٢٥ الذي يعالج موضوع اليوبيل. من المفيد مقارنة هذا الأخير مع نصوص أخرى تتكلم على السنة السبتية (خر ٢٣:١٠-١١؛ تث ١٥:١-٨؛ لا ٢٥)، بسبب الارتباط مع سنة اليوبيل.

لا ٢٥ جزء من شريعة القداسة (لا ١٧-٢٦)

قبل دراسة نص لا ٢٥ بالذات، لا بد من وضعه في إطاره الطبيعي في سفر اللاويين، من أجل تبيُّن دوره وهدفه في مجموعة الفصول ١٧-٢٦ التي تُدعَى عادة «شريعة القداسة»، حيث نجد عدداً من الشرائع، هي وحدة واضحة المعالم ومتميّزة عن باقي السفر. من الأسباب التي دفعت إلى اعتبارها وحدة متراصّة، هناك اثنان رئيسيان :

- لشريعة القداسة ذاتُ الهيكليّة الأساسيّة التي للشريعتين الأخريَين الكبيرتَين، أي: تثنية الاشتراع، وشريعة العهد (خر ٢٠:٢٢-٢٧:٧٢). لهذه الثلاثة عناصر ثلاثة مشتركة، هي التالية : الشريعة المتعلّقة بعدد أماكن العبادة لتقديم الذبائح (خر ٢٠:٢٢-٢٦؛ تث ١٢؛ لا ١٧)، الشرائع الخاصّة (خر ٢١:١-٢٣:١٩؛ تث ١٣:٢٦؛ لا ٢٥:١٨)، بركات ولعنات (خر ٢٢:٢٠-٣٢، فقط بركات؛ تث ٢٨؛ لا ٢٦).
- هناك لون معيّن للشرائع التي في لا ١٧-٢٦، واضح ومميّز وذو طابع خلقي جليّ يجعل شريعة القداسة قريبة جداً من سفر تث، وهذا الطابع يظهر في المقاطع التالية : ١٨:٢ب-٤، ٢٤-٢٦أ، ٢٧-٢٨، ٢٠؛ ١٩:٢٦؛ ٢٠:٧، ٢٢-٢٤أ؛ ٢٥:٢أ، ١٧ ب-١٩، ٢٤، ٣٨، ٤٢، ٥٥؛ ٢٦:٣ و١٣.

من حيث **مضمون شريعة القداسة**، يُلاحظ ما يلي :

- التأكيد على أنّ الأرض هي هبة من اللّه.
- النيّة للحفاظ على النظرة التاريخيّة، أي التأكيد على أن الأمور التي تُقصّ قد حصلت قبل دخول أرض الميعاد.
- العودة المتكرّرة إلى قصّة الخلاص.
- إبراز التعارض بين طريقة عيش بني إسرائيل وبين تلك يعتمدها الوثنيّون.
- الارتباط بالأدب الكهنوتي.

من حيث **تاريخ** وضع «شريعة القداسة»، الاعتقاد السائد هو أنّها قد نشأت أيّام المنفى، بعد تث وبعد التاريخ الكهنوتي، وعلى ما يبدو تحت تأثير التقليد الكهنوتي، ومن أجل أن تُضَمَّن فيه. واضعوها هم كهنة من أورشليم في المنفى، وهذا ما نتبيّنه من خلال معرفتهم للأدب الكهنوتي وللتعابير الطقسيّة، ومن خلال اهتمامهم بالطهارة الطقسيّة، وانتقادهم للتقاليد القديمة، الخ. ويبدو أنّهم كانوا يشكّلون تيّاراً يهتمّ بتثنية الاشتراع، إذ أن «شريعة القداسة» تظهر وكأنّها تهتمّ باستعادة كلّ التراث الديني القديم الذي يسعى إلى أن ينسّق مع روح إصلاح تث الأصيل. يمكننا هكذا أن نرى في أية أجواء وُضعت هذه النصوص التي يشكل لا ٢٥ جزءاً أساسياً منها.

سنة اليوبيل في لا ٢٥: ٨-٥٥

يوجد التشريع المتعلّق بسنة اليوبيل حصراً في لا ٢٥:٨-١٩، ٢٣-٥٥، أي بعد الإعلان العام لليوبيل (لا ٢٥:٨-١٣). هناك سلسلة من الشروط الحسّيّة التي لا تتعلّق فقط بالتحرير في السنة ٤٩/٥٠، بل أيضاً بحقّ كما بواجب إعادة شراء الممتلكات الأساسيّة والأشخاص، الذي لا يتطلّب تحقيقه تمام السنوات الخمسين كي يصبح ساريَ المفعول (لا ٢٥:١٤-١٩؛ ٢٣-٥٥). لِنَقرأ الإعلان الهام:

«واحسب لك سبعة أسابيع من السنين أي سبع مرّات سبع سنين، فتكون لك أيّام أسابيع السنين السّبعة تسعاً وأربعين سنة. وانفخ في بوق الهتاف في اليوم العاشر من الشهر السابع. في يوم التفكير تنفخون في البوق في أرضكم كلّها، وقدّسوا سنة الخمسين، ونادوا بإعتاق بالأرض لجميع أهلها، فتكون

Voir *La Bibbia per la Famiglia*, N°2, p. 57.

«للربّ هي الأرض وكلّ ما فيها».
بما أنّ لكلّ عضو من شعبِ الله ذاتَ الكرامةِ أمام إلهِه،
فإنّ لكلّ واحدٍ حقوقاً مساوية في تملُّكِ الأرضِ
التي هي هبة من الله لشعبِه.
(منظر من الأراضي المقدّسة)

لكم يوبيلاً، فترجعوا كلّ واحد إلى مِلكِه، وتعودوا كلّ واحد إلى عشيرته. سنة الخمسين تكون لكم يوبيلاً، فلا تزرعوا فيها ولا تحصدوا خِلفة زرعكم ولا تقطفوا ثمر كرمكم غير المقضوب. إنّها يوبيل، فتكون لكم مقدّسة، ومن غلال الحقول تأكلون. وفي سنة اليوبيل هذه ترجعون كلّ واحد إلى مِلكِه» (لا ٢٥:٨-١٣).

لا يأتي نقص البعد الاجتماعي في الشريعة المتعلّقة بالسنة السبتيّة من عدم الاكتراث أو من لا شعور مُحَرّري شريعة القداسة تجاه هذه المسألة؛ فلها يُكَرَّسُ الآن كلُّ الاهتمام، في سبيل إيجاد حلّ لكلّ هذه المعضلات في إطار مؤسّسة أخرى، هي سنة اليوبيل.

(١) هذه السنة هي سنة سبتيّة، تقع كلّ ٤٩ سنة (كلّ سابع سنة سبتيّة؛ رج آ ٨-٩أ). لكن هل سنة اليوبيل هي السنة ٤٩ (لا ٢٥:٨)، أم السنة ٥٠ (لا ٢٥:١٠-١١)؟

انطلاقاً من السنة السبتيّة، التي تُحدَّد بأنّها كلّ سنة سابعة، يمكن الوصول إلى السنة السابعة السبتيّة (سبع مراحل من سبع سنوات = ٤٩ سنة)، وإضافة سنة واحدة عليها (٤٩ سنة + سنة واحدة = السنة الخمسون). لكن هذا الحساب يُثير معضلة ملموسة، هي التالية: إذا كانت السنة الخمسون هي أيضاً سنة إراحة الأرض، وهذا ما توحي به لا ٢٥:١١ و١٢، فمن المحتمل أن يعني هذا أنّه قد يكون على نتاج السنة ٤٨ أن يكفي السنوات ٤٩، و٥٠، و٥١، بانتظار منتوج الأرض الجديد خلال هذه الأخيرة؛ فكيف يمكن البقاء على قيد الحياة بمنتوج سنة واحدة طوال ما يُقارب السنتين والنصف؟

(٢) يبدو أنّ التشريع يعود إلى روزنامة التقليد الكهنوتي الذي فيه تبدأ السنة في الربيع بشهر «أبِيْب» (**אביב**) أو «نِيسان» (**נִיסָן**)، بدون شك تحت التأثير البابلي. استناداً إلى لا ٢٥:٩، تُعلَن سنة اليوبيل في الشهر السابع، في اليوم العاشر من الشهر، في يوم عيد الغفران الكبير. ألا تكون «سنة اليوبيل» أو «السنة ٥٠» سنةً أقْصر، فلا تدوم سوى من عيد الغفران الكبير وحتى نهاية السنة الجارية؟ تفيد هذه الفرضيّة في تحاشي تضخيم لا مسوّغ له للصعوبات الغذائيّة في السنة اليوبيليّة التي تلتقي بسنة سبتيّة.

(٣) ما هو يوم الغفران الكبير هذا الذي يطبع انطلاقة سنة اليوبيل و«تحريرهما»؟

يجري الكلام على «يوم التكفير» («يُوْمْ هَكِپُورِيمْ»، יום הכפורים) في لا ١٦؛ عد ٢٩:٧-١١؛ كما في لا ٢٣:٢٧-٣٠؛ ٢٥:٩؛ حز ٤٥:١٨؛ أي في نصوص من زمن المنفى. يبدو أنّ نص حزقيّال هو الأقدم؛ فهو يحدّد تاريخ الاحتفال في الربيع، في اليوم الأوّل من الشهر الأوّل؛ أمّا باقي النصوص، وهي كلّها من التقليد الكهنوتي، فإنّها تضع تاريخ الاحتفال في الخريف. المقصود هو احتفال سنوي ضخم، يصير فيه صوم وراحة، ويهدف إلى التكفير عن خطايا كبير الكهنة وعائلته والشعب عامّة، ولكن أيضاً إلى تطهير الهيكل كلّه. يتمّ هذا التكفير وهذا التطهير بواسطة سلسلة من الذبائح والرشّ بالدمّ حول الهيكل وفي داخله، كما أيضاً بإبعاد تيس من المخيّم، تيس تُلقى عليه خطايا الشعب. في هذه الطقوس، يلعب الدمّ دوراً ذات أهميّة كبرى كونه مركز الحياة، إذ «يؤمّن الحلّ (من الخطايا) لأنّه الحياة» (لا ١٧:١١). باختصار، في إطار التشريع المتعلّق بالطهارة الطقسيّة والخُلقيّة، يهتمّ التقليد الكهنوتي بإيقاظ الضمير الخاطئ لدى الأفراد كما لدى الشعب، وبتأمين الحلّة المنتظمة للخطايا.

تندرج بداية سنة اليوبيل في إطار هذه الحلّة العامّة من الخطايا، وهذا التطهير المُعَمّم. إنّها سنة تحرير («دْرُورْ- דרור»)، وعودة إلى المُلكيّة العائليّة، وراحة لكلّ البلاد. يُعلن عن بداية اليوبيل بالهتاف بالبوق («شُوفَرْ»،)، وهو كناية عن آلة موسيقيّة مُستَعمَلَة للإعلان عن بعض الأعياد الدينيّة والأصوام، ولكن أيضاً لإطلاق إشارة إنذار في حالات الخطر. الكلمة العبريّة التي تُترجم بكلمة «يوبيل»، هي «يُوبِلْ» (יובל). كما يشهد يش ٦:٤، ٥، ٦، ٨، ١٣ وخر ١٩:١٣، تعني كلمة «يُوبِلْ» (יובל) أصلاً «قرن» الكبش. يدعو نداء البوق إلى الوَعي بأنّ هناك خطيئة، إلى استبطان مواقف التوبة، وإلى الوعي أنّ هناك مغفرة قد تحقّقت، وتمّ الخلاص من الغضب الإلهي. مع هذا، يبدو أن اليوبيل الذي ينحو في اتّجاه طريق «التحرير»، يذهب أبعد من تكفير يوم الغفران الكبير.

(٤) يوضح نصّ لا ٢٥ أنّ الأرض تخصّ اللّه، وليس الشعب أو الأفراد: يُقيم هؤلاء فيها كضيوف وغرباء (لا ٢٣:٢٥)، ويمكن للّه في كلّ وقت، «أن يضع شعبه عند الباب». في ما يتعلّق بالأشخاص، لا يستطيع العبرانيّون أن يصبحوا «عبيداً» أو ملكيّة أشخاص آخرين، لأنّهم أصبحوا عبيداً للربّ لدى التحرير من العبوديّة في مصر (لا ٤٢:٢٥-٤٣، ٤٦ب، ٥٥). لا يمكن الاستفادة من خدمتهم سوى لوقت محدود. عند مجرى الكلام في لا ٢٥ على «المُلكيّة» أو «الميراث»، فالمقصود هو شيء (أرض أو شخص) يمكن التّصرّف به في سبيل تأمين استمرار الحياة الخاصة، كما حياة العائلة. هناك استغلال له ولكن لا يصبح «ملكيّة» بالمعنى الحصري.

المعضلات الاجتماعيّة التي ترمي السنة اليوبيليّة إذاً إلى حلّها، هما أساساً اثنتان: فقدان ملكيّة الأرض بسبب الديون، والعبوديّة الشخصيّة التي سببها أيضاً الديون. ينبغي حلّ المعضلتَيْنْ جذرياً من خلال إعلان احتفالي لما يُسمّى «دْرُورْ» (דרור)، الذي يُعْمَلُ به كلّ ٤٩ سنة. هذه الكلمة-المفتاح، التي تُهَيْمن على كلّ هذا القِسم من الفصل الذي نحن بصدده (لا ٢٥:٨-٥٥)، هي مفسَّرة في الجزء الباقي من الآية حيث يجري استعمالها (آ ١٠). ليست الكلمة العبريّة «دْرُور» (דרור)، المُترجمة هنا بكلمة «تحرير»، شائعة في العهد القديم؛ فهي تَرِدُ في إر ٣٤:٨، ١٥، و١٧، في رواية تتعلّق بإعتاق العبيد العبرانيّين إبّان حصار أورشليم؛ وفي حز ٤٦:١٧، في نصّ يُعالج أيضاً إعتاق عبيد في إطار حقوق المالك العقاريّة؛ وفي أش ٦١:١ الذي يتكلّم على تحرير سجناء. يجمع نص حزقيّال سلسلة من المواضيع المشتركة مع لا ٢٥:

هكذا قال السيّد الرب: إذا أعطى الرئيس واحداً من بنيه عطيّة فهي ميراثه، فتكون لبنيه وتكون ملكاً لهم بالوراثة. وإذا أعطى واحداً من عبيده عطيّة من ميراثه، فهي تكون له إلى سنة الإعتاق ثمّ تُرجع للرئيس. أمّا رئيسه فيكون لبنيه. ولا يأخذ الرئيس من ميراث الشعب مُغتصباً ملكهم، بل من ملكه يورّث بنيه، لئلا يُشتّت شَعْبي كلّ واحد بعيداً عن مِلكه (حز ٤٦:١٦-١٨).

تعني كلمة «دْرُورْ» (דרור) أمرَين: استرجاع الأرض الموروثة من الآباء، والعودة إلى الجذر الخاص، من حيث السلالة (= حريّة شخصيّة). تتوافق الكلمة العبريّة «دْرُورْ» (דרור) مع الأكّادية «أنْدُورَرُو». كانت هذه الكلمة في زمن البابليين تتضمّن ثلاثة عناصر:

- تحرير مَن كانوا، بسبب الديون، قد باعوا ذواتهم، وصاروا بالتالي عبيداً؛

Voir *La Bibbia per la Famiglia*, N°2, p. 57.

وقفة استراحة للإنسان والحيوان والأرض. السنة السبتيّة واليوبيل. كل سبع سنوات، كانت هناك إراحة للأرض. كان الهدف من هذا التشريع تجنيب الأرض استنفاد طاقاتها، ولكن هذا الأمر اكتسبَ معناً دينيّاً، عندما أُدْخِلَت الأرض وما تُنبتُه في دورة الإراحة والاستثمار.

(Gozzoli Benozzo, 1420-1497. Frienze, Palazzo Medici Riccardi).

– ردّ المُلكيّة التي سبق وبِيعَتْ إلى مالكها الأساسي؛

– براءة الملك التي كانت تثبت الأمرَين السابقَين بالنسبة إلى الجميع أو إلى الحالات الخاصة. هذه البراءة لم تكن تصدر في مراحل مُنْتَظِمَةْ، بل كانت تتعلّق بإرادة الملك. هذه العادة كانت ما زالت قائمة في زمن المملكة الأشوريّة الجديدة.

رَمَى مُحَرِّرُو لا ٢٥ إلى تنظيم كلّ التقاليد القانونيّة وكلّ الوسائل الشرعيّة المتوفّرة التي كانت تتعلّق بهذه المادة في إطار الشريعة. السنة اليوبيليّة هي واحدة من هذه الوسائل الشرعيّة المتوفّرة التي كانت تتعلّق بهذه المادة. هي تنقذ الوضع إذا ما فشلت كلّ الوسائل الأخرى في ذلك. من بين هذه الوسائل الأخرى ينبغي ذكر مؤسّسة ما يُسمّى بـ גואל («جُوئِلْ») التي هي بدون شك قديمة. تنتمي نظرية الـ גואל («جُوئِلْ») والـ גואלה («جُوئِلَهْ») إلى الحق العائلي في إسرائيل القديم. يُدْعَى النسيبُ الأقرب إلى نجدة مَن يوجد في وضع يهدّد مصالح العائلة الأكثر حيويّةً، كبقائه على قيد الحياة، أو الحفاظ على قاعدته الإقتصاديّة. من واجبات الـ גואל («جُوئِلْ») افتداء نسيب له أصابه الفقر إلى حدّ أنّه اضطرّ إلى بيع ذاته كعبدٍ، وواجب استرجاع الملكيّة الأساسية المُباعَة بسبب الديون، وواجب الزواج من الأرملة التي لا أولاد لها، والثأر أيضاً للدم المهدور (رج النصوص البيبلية الأقدم لشريعة القداسة: إر ٣٢: ٦–١٥؛ ٢ مل ٨: ١–٦). يتكلّم لا ٢٥ فقط على واجبات الـ גואל («جُوئِلْ») في ما يتعلّق بملكيّة أفراد العائلة وحرّيتهم. هناك وسيلة شرعيّة أخرى لبلوغ هذه الأهداف، ومتضمنة في لا ٢٥، ألا وهي إعادة شراء الأرض الخاصة بالوسائل الخاصة.

بالإضافة إلى كلّ هذا لا يخلو لا ٢٥ من توصيات ترمي إلى تحريك القلوب وإعدادها للمساعدة الأخويّة (٢٥: ٣٥–٣٧)، وتهدف إلى الاحتياط للحالات القصوى التي فيها يُضطرّ أحدٌ ما إلى بيع مِلْكِه الخاص وحرّيته الخاصة. إنّ ترك الديون الذي يتكلّم عنه تث ١٥: ١–٣، هو بدون شك ضمن تشريع لا ٢٥. إنّ تث ١٥: ١–٣ هو مُضَمَّن، كحالة خاصة، في لا ٢٥: ٣٩–٥٥، في الجزء الذي يتكلّم على إعادة الحريّة الشخصيّة.

(٥) لا ٢٥: ٣٩–٥٥ هو محاولة لإصلاح تث ١٥: ١٢–١٨. إنّ الحلول التي يقترحها لا ٢٥ في هذا المجال هي التالية:

أ) تلي إعادة الحريّة الشخصيّة، ليس بَعْدَ ستّ سنوات من العمل الفعلي (كما في خر ٢١: ٢–٦ وتث ١٥: ١٢)، بل في السنة اليوبيليّة، بمعزل عمّا إذا كان بيع الذات للعبوديّة يبتعد كثيراً أو قليلاً عن وقوع هذه السنة. في حال باعَ إسرائيلي ذاته لغريب، ينبغي أوّلاً محاولة تحريره عبر مؤسّسة الـ«جُوئِلَهْ» (גואלה)، أو بوسائله الخاصة، إذا ما كانت هذه ما زالت متوفّرة.

ب) يستفيد من السنة اليوبيليّة، ليس فقط المعنيُّ بالأمر، بل أيضاً كلّ عائلته.

ج) في سبيل التعويض عن الضّرر الذي، بالمقارنة مع تث ١٥: ١٢، ينبغي على مَن باعَ نفسه بسبب الديون، أن يواجهه – هناك كانت عبوديّته تدوم ستّ سنوات، أمّا الآن فيمكن أن تدوم عشرات السنين – يبدّل لا

٢٥ وَضْعَه القانونيّ. إنّ إنساناً في وضع كهذا، لا يبقى من الوجهة القانونيّة عبداً، بل يصبح وضعُه الاجتماعيُّ الآن وَضْعَ عامل مُيَاوِمٍ يحقّ له بالتالي بمعاملةٍ أخرى.

يُرسّخُ لا ٢٥ هذا التبديلَ بطرقٍ عدّة:

- استنتاج مبدئي: «لا يمكنهم أن يُباعوا كما يُباع عبدٌ» (لا ٢٥: ٤٢ب)؛
- استنتاج صريح آخَر: «يكون عندك كعاملٍ مُياوِمٍ وكضيف» (آ ٤٠أ)؛
- تحريم إرغامهم على القيام بأعمال العبيد (آ ٣٩ب)؛
- التعليل الذي يُبْرَزُ مرّتين: «هُم عبيدي» (آ ٤٢أ)، و«بنو إسرائيل هم عبيدي» (آ ٥٥أ)؛
- توضح آ ٤٤-٤٦ مِنْ أين يمكن الإسرائيليّين أن يقتنوا العبيد: من الشعوب الغريبة.

هذا التشديد يجعلنا نعتقد أنّنا هنا أمام أمر جديد: مَنْ باع ذاته بسبب الديون، لا يفقد، في الحقيقة، حرّيته الشخصيّة، بل يبدّل فقط نوع عمله، ويتحتّم عليه أن يعمل لزاماً لدى دائنه.

(د) لا ٢٥ هو أكثر حزماً في طلب إخلاء سبيل المستدين في السنة اليوبيليّة. يظهر هذا من خلال المصطلحات المختلفة. يستعمل تث ١٥: ١٢ي فعل «شَلَحْ» (שלח) الذي فاعلُه هو ربّ العمل. يتوجّه تث ١٥ إذاً إلى ربّ العمل الذي بحسن التفاتة منه تتعلّق حرّيّة العبد؛ يعود لا ٢٥ إلى مصطلحات خر ٢١: ٢-٥، فيستعمل هنا فعل «خرج» («يَتْصَأْ»، יצא)، وبهذا يريد لا ٢٥ القول بأنّ تحرير مَن أُرغِمَ على أن يبيع ذاته لا يتعلّق بإرادة ربّ العمل الحسنة، بل بإرادة الله الذي سبق و«أخرج» شعبه من العبودية.

قبل أن يلفظ لا ٢٥ كلمة «يوبيل»، فإنّه يعلن أن السنة الخمسين تكون مكرّسة: «وقدّسوا سنة الخمسين، ونادوا بإعتاق في الأرض لجميع أهلها، فتكون لكم يوبيلاً، فترجعوا كلّ واحد إلى مِلكِه، وتعودوا كلّ واحد وإلى عشيرته» (لا ٢٥: ١٠). إنّنا في قلب النص الذي يتكلم على اليوبيل.

من دون استعمال ذات المفردات، يلجأ النبي أش الثاني (من نهاية المنفى) إلى مواضيع تتميم عقاب الشعب، وإعداد طريق العودة إلى أورشليم، مبرزاً هكذا نهاية المنفى:

«عزّوا عزّوا شعبي يقول إلهكم، خاطبوا قلب أورشليم، ونادوها بأن قد تمّ تجنّدها، وكُفّر إثمها ونالت من يد الربّ ضعفين عن جميع خطاياها. صوت منادٍ في البريّة: أعدّوا طريق الربّ واجعلوا سبل إلهنا في الصحراء قويمة. كلّ واد يرتفع وكلّ جبل وتلّ ينخفض، والمُنعرج يقوم، ووعر الطريق يصير سهلاً. ويتجلّى مجد الربّ ويعاينه كلّ بشر، لأنّ فم الربّ قد تكلّم» (أش ٤٠: ١-٥).

«فالّذين افتداهم الربّ سيرجعون، ويأتون إلى صهيون بهتاف، ويكون على رؤوسهم فرح أبديّ، ويرافقهم السرور والفرح، وتنهزم عنهم الحسرة والتأوّه» (أش ٥١: ١١).

في نظر الكاتب الكهنوتي، قد تصبح هذه «العودة الكبيرة» إلى أرض الآباء، بعد ثمان وأربعين سنة من المنفى، نموذجاً يُحتَذَى في مجال رد الكرامة والحرية والحقوق.

خاتمة

ماذا بعد هذا العرض البيبلي والتاريخي القديم، البعيد عنا :

- زمنياً، ما يزيد على الألفين والخمسمائة سنة،
- ومبادئَ، ما لا تقبل به الأنظمة الاقتصادية الدولية السائدة والمعقدة حتى التكبيل،
- ووسائلَ حلول، ما لا يبدو اعتماده مقبولاً؟

إذا كان الحرف يقتل، على عكس الروح الذي يحيي،

وإذا كانت التشريعات قد تتحول إلى نير لا يُطاق حملُه، على عكس نير المسيح الطيب،

وإذا كان روح العالم قد أعمى أهل هذا الدهر، على عكس روح الله الذي يحرر،

فإنّ محبة المسيح تحثنا، في هذه السنة اليوبيلية العظيمة،

- على اتخاذ المواقف الشجاعة والسخية حتى بذل الذات عن الآخرين، لا التضحية بالآخرين لأجل الأنا،
- وعلى تخطي ما يمكن من العقبات التي تحول دون «حمل البشرى إلى المساكين، والمناداة بإطلاق الأسرى، وعودة البصر إلى العميان، وتحرير المقهورين، والمناداة بسنة مقبولة للرب» (لو ٤: ١٨-١٩).

إن شرقنا الذي منه انطلق «النور الى العالم»، قبل ألفي سنة، و«القابع في الظلمة وظلال الموت» من مئات السنين، يستصرخ مَن آمنوا بالكلمة

Voir *Great People of the Bible and How They Lived*, p. 130-131.

الذي تجسد ومات وقام وهو معنا أبداً، في ذكرى تجسده، لأن «يولدوا من جديد بالروح»، ويكونوا «سفراء المسيح» (٢ كو ٥: ٣٠)، حتى ولو «في السلاسل» (أف ٦: ٢٠)، «متقوّين بالرب وبقدرة قوته، لابسين سلاح الله...، متنطّقين بالحق، لابسين درع البر، ناعلين أقدامهم باستعداد لإنجيل السلام» (أف ٦: ١٠-١٥)، «فيزفّوا بشرى يفرح لها الشعب كله فرحاً عظيماً» (لو ٢: ١٠).

المراجع:

L'année du jubilé et la remise de la dette. De la perspective de la pastorale biblique, Bulletin *Dei Verbum*. Fédération Biblique Catholique, 51/2 (1999).

CAZELLES H., *Etudes sur le Code de l'Alliance* (1946).

Id, "Sur les origines du calendrier des Jubilés", *Bi* 43 (1962) 202-212.

«وفي السنة السابعة، يكون للأرضِ سبتُ راحةٍ، سبتٌ للربّ، فلا تزرع حقلَك ولا تقضب كرمَك، وخِلْقَةَ حصيدِك لا تحصد، وعنب كرمِك غيرِ المقضوب لا تقطف، لأنّها سنةُ راحةٍ للأرض. وَلْيَكُن سبتُ الأرضِ طعاماً لك ولخادمِك وخادمتِك وأجيرِك وضيفِك المُقيمين معك، وتكون جميع غلاّتها طعاماً لبهائمك وللوحوش التي في أرضك»

(لا ٢٥: ٤-٧)

WEIL H. M., "Gage et cautionnement dans la Bible", *Archives d'Histoire du Droit Oriental*, 2 (1938) 171-241.

HOLLENBACH Paul, "Liberating Jesus for Social Involvment", *BTB* XV/4 (1985) 151-7.

LEVY J., "The Biblical Instituion of 'Derôr' in the Light of the Akkadian Documents", *Eretz Israel Arhcaeological, Historical and Geographical Studies*, 5 (1958) 21-31.

CHOLEWINSKI Alfred, *Heiligkeitgesetz und Deuteronomium* (AnBib; PIB : Roma 1976) 218-220.

CHOLEWINSKI Alfred, *Levitico 17-26, codice di santità* (PIB : Roma 1984) 160ss.

GNUSE Robert, "Jubilee Legislation in Leviticus : Israel's Vision of Social Rform", *BTB*, XV/2 (1985) 43-48.